

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

المصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد عبد الله السلمان

وعضوية القضاة السادة

أحمد المومني ، جميل المحادين ، أحمد الخطيب ، هاني الرفاتي

المميز : نائب عام الجنايات الكبرى.

المميز ضدّهما: ١-

٢-

بتاريخ ٢٠٠٩/٣/١١ تقدم المميز بهذا التمييز للعلن بقرار محكمة الجنايات الكبرى الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٢/٢٦ في القضية الجنائية رقم (٢٠٠٥/١٢٧٧) المتضمن تعديل وصف التهمة المسندة للمميز ضدّهما من جناية الشروع بالقتل إلى جنحة الإيذاء.

طالباً قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المميز لأسباب تلتخص بما يلي:-

- ١- تعجلت المحكمة في إصدار قرارها قبل إحالة المجني عليه للمعاينة على ضوء حضوره أمامها للشهادة مكثفة بتقرير الخبرة الذي نظمته الدكتور بناءً على التقرير والذي جاءت غير واضحة وهذا ثابت من خلال خبرته.
- ٢- وبالتناوب- أخطأت المحكمة في قرارها لأنها لم تناقش بيئة النيابة العامة بشكل أصولي وقانوني ولم تعالج القصد الجنائي ولم تراع أيضاً أن الإصابات التي لحقت بالمجني عليه كانت بليغة وإن مكان موقع الإصابات خطيرين.

٣- القرار المميز مشوب بقصور في التعليل وفساد في الاستدلال.

محكمة التمييز الأردنية

بصفحتها: الجزائية

رقم القضية: ٢٠٠٩/٤٧٣

[illegible]

ب.م.م. / ب.م.م.

رئيس اللجنة

م.م.م.م.م.

م.م.م.م.م.

م.م.م.م.م.

رئيس اللجنة

٢٠٠٩/٥/١١ الموافق ١٤٣٠ هـ الموافق ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٣٠ هـ

للمستمر بها على ما جاء به قرارنا.

لهذا وبالنسبة للسبب الأول نقرر نقض القرار المميز وإعادة الإقرار إلى مصدرها

سابقاً له.

وأما بالنسبة للسبب الثاني والثالث فستدعى لنا على السبب الأول فيصبح الرد عليها